مجلّة الواحات للبحوث والدراسات
ر ت م د: 7163 -1112 ر ت م د إ :1892-2588
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/2

الأبعاد المقاصدية لنظام حلقة العزابة

Objective-oriented Dimensions of al-'Azaba System

مصباح عيسى[1]، باجو مصطفى[2]

1 -طالب دكتوراه العلوم تخصص الفقه والأصول

2 -كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الإسلامية، جامعة غرداية
Aismer1984@gmail.com

تاريخ الاستلام: 08-08-2019 تاريخ القبول: 23-04-2020

ملخص -

تعد حلقة العزابة نظاما اجتماعيا أصيلا، وضعه الإباضيَّة في بلاد المغرب في مطلع القرن الخامس الهجري؛ استجابة لمتطلبات ذلك العصر، وبديلا عن إمامة الظهور، وتمكَّن من الإشراف على مختلف شؤون الحياة في المجتمع دينيا، وسياسيا، واقتصاديا، واجتماعيا؛ واستطاعوا بفضله المحافظة على وجودهم وكيانهم، رغم التحديات والظروف التاريخية، ولا يزال هذا النظام يؤدي أدواره رغم مرور عشرة قرون على تأسيسه، وهو يستمد إشعاعه من الشريعة الإسلامية نظرية وتطبيقا.

ويمكن اعتباره أصوليا من قبيل المصالح المرسلة التي تلائم تصرُّفات الشَّارع ومقاصده، وإن لم يشهد لها دليل معيَّن من الشَّرع بالاعتبار أو الإلغاء.

كما أنه نظام متوافق مع روح الشريعة ومقاصدها العامة؛ فهو في الأساس عمل خيري تطوعي يبتغى به وجه الله تعالى، والعمل الخيري مقصد عام من مقاصد الشريعة، كما أنَّ له أبعادا مقاصدية أخرى تدرك من خلال الأدوار التي يقوم بها في المجتمع.

الكلمات الدالة -

العزابة - التعريف -النشأة - التأصيل - المقاصد

المؤلف المرسل: مصباح عيسى: Aismer1984@gmail.com

Abstract -

The Cycle Of Al-'Azaba Is An Authentic Social System Developed By The Ibadhi In The Maghreb At The Beginning Of The Fifth Century AH; In Response To The Requirements Of That Era, And Instead Of The Emergence Of The Emergence, And Managed To Supervise The Various Aspects Of Life In The Community Religiously, Politically, Economically And Socially; Despite The Challenges And Historical Circumstances, And This System Continues To Play Its Roles Despite The Passage Of Ten Centuries Of Its Foundation, Which Draws Its Radiation From The Islamic Theory And Application.

And Can Be Considered As Fundamentalist Interests Sent To Fit The Actions Of The Street.

And Its Purposes, Her D It Is Essentially Voluntary Charitable Work That Seeks The Face Of God, Charitable Work Is A General Purpose Of The Purposes Of The Shari'ah, And It Has Other Dimensions Almqasidip Aware Through The Roles Carried Out In Society.

Key Words–

Al-'Azaba System - Concept- Creation- Rooting- Purposes.

1. مقدمة:

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى من سار على نهجه واقتفى، وبعد:

فإنَّ مما اختصَّ الله به أمَّة النَّبي محمَّد ﷺ تلك الشَّريعة السَّمحة الخالدة، يقول سبحانه وتعالى في محكم تنزيله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللّهِ﴾ [آل عمران: 110]، ويقول أيضا: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَاء عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: 143]، وقد قيَّض الله عزو جل لأمَّته من العلماء الربانيِّين -ورثة الأنبياء - من يحفظ بهم دينه، وينشره بين عباده، وقام علماء الإسلام عبر اختلاف أزمنتهم، وتعدُّد مذاهبهم، وتنوُّع مدارسهم بتحمُّل تلك المسؤوليَّة العظيمة؛ فجاهدوا بما حباهم الله من علم في خدمة دين الله وحفظه من التَّحريف والتَّبديل، تدريسا، وتأليفا،

ودعوة إلى الله.

ويعد نظام حلقة العزَّابة الذي وضعه الإباضيَّة في بلاد المغرب في مطلع القرن الخامس الهجري - العاشر الميلادي، من أهم وسائل خدمة الدِّين وحفظه وضمان تطبيقه بين المسلمين، وقد استطاع الإباضيَّة بفضل هذا النِّظام المحافظة على وجودهم وكيانهم رغم ظروف الفتن والاضطراب، وتمكن هذا النِّظام أن يقود المجتمع الإباضي بنجاح، ويتمتع بسلطة روحيَّة وعمليَّة، ويُكسب احترام قراراته، كما أدى أدوارا بارزة، واستطاع الإشراف على مختلف مناحي الحياة: الدِّينية، والسياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، ولا يزال هذا النِّظام يضطلع بمهامه في المجتمع الإباضي، وبالأخص في منطقة وادي مزاب بالجزائر، وهو يشهد الذكرى الألفية وذلك بمرور عشرة قرون على تأسيسه.

وتنطلق الدراسة من الإشكالية العامة الآتية: **ما الأبعاد المقاصدية لنظام حلقة العزابة؟**

وتتفرع عنها التساؤلات الآتية:

- ما مفهوم نظام العزابة، وما هي ظروف نشأته؟
- ما التأصيل الشرعي لنظام العزابة؟
- ما السر في محافظة هذا النظام على بقائه؟

وتأتي هذه الدراسة في محاولة لبيان التأصيل الشرعي لنظام العزَّابة والأبعاد المقاصدية له، من خلال المهام والأدوار التي يقوم بها في المجتمع، وقد قسمتها إلى ما يأتي: مدخل مفاهيمي: يشمل التعريف بالمصطلحات التي عليها مدار الدراسة، ثم التعريف بنظام العزَّابة، ولمحة تاريخية مختصرة عن ظروف نشأته وأهميته، بعدها تناولت بيان التأصيل الشرعي لنظام العزَّابة، ثم بيان الأبعاد المقاصدية له من خلال أدواره في المجتمع.

2. مدخل مفاهيمي:

1.2 - تعريف البعد:

لغة: البُعد ضد القُرب، ومقابل قَبل، والبُعد الهلاكُ. وقالوا في قوله تعالى: ﴿كَمَا بَعِدَتْ ثَمُودُ﴾ [هود: 95]؛ أي هلكت. ويُطلق البُعد أيضا ويراد به المسافة[1].

اصطلاحا: المقصود بالبعد ما ينبثق عن المسافة المقطوعة -زمانية كانت

أم مكانية - من آثار حسية أو معنوية، قريبة أو بعيدة، وما تنتهي إليه هذه المسافات من أهداف وغايات تستحق الوقوف والتأمل.

2.2 - تعريف المقاصد:

لغة: المقاصد جمع مَقْصَد، والمقصد مصدر ميمي، مأخوذ من الفعل "قَصَدَ"، يقال: قصد، يقصد، قصدا، ومقصدا. وعليه فإن القصد، والمقصد متَّحدان في المعنى[2]. وقد ذكر اللغويون للقصد عدة معان، منها: الاعتماد والاعتزام، واستقامة الطَّريق، والاعتدال والتوسط وعدم الإفراط، والسهولة والقرب[3].

والمعنى اللغوي الأوَّل هو الأصل في هذا الباب، وهو المقصود أصالة والأقرب إلى المعنى الاصطلاحي الذي درج على إطلاقه الفقهاء.

اصطلاحا: لم يرد في كتب المتقدِّمين تعريف دقيق لعلم المقاصد بحيث يتميَّز به عن الألفاظ ذات الصِّلة أو القريبة من معانيه؛ وإنما كانوا يكتفون بالتَّنصيص على بعض مقاصد الشَّريعة، أو التَّقسيم لأنواعها، ولم يضبطوا له معنى خاصًّا يتميَّز به عن غيره من العلوم[4].

ونجد التَّعريف عند المتأخرين الذين اعتنوا بتأصيل المقاصد الشَّرعية، واعتبارها علما مستقلا بذاته، على غرار الشَّيخ محمد الطاهر بن عاشور التونسي[5]، والشَّيخ علال الفاسي المغربي[6]، ومن جاء بعدهم، وذلك على النحو الآتي:

- عرَّف ابن عاشور المقاصد بقوله: «مقاصد التَّشريع العامَّة هي المعاني والحِكَمُ الملحوظة للشارع في نوع خاص من أحكام التَّشريع أو معظمها بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشَّريعة»، ثم قال: «فيدخل في هذا: أوصاف الشَّريعة وغايتها العامَّة، والمعاني التي لا يخلو التَّشريع عن ملاحظتها، ويدخل في هذا أيضا معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها»[7].

- وعرَّف الشَّيخ علال الفاسي المقاصد بقوله: «المراد بمقاصد الشَّريعة: الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها»[8].

وعلى ضوء التَّعريفين السَّابقين جاءت التَّعريفات اللَّاحقة لمن بعدهم من المعاصرين معتمدة عليهما[9]، ويلاحظ أنَّ جل من تعرَّض للتَّعريف الاصطلاحيِّ

للمقاصد الشَّرعية قد استعمل لفظ الحكمة أو الغاية أو الهدف، كما أنَّ أغلبهم يشير إلى انتسابها إلى الشارع الحكيم، وأنها مرتبطة بجلب المصالح ودرء المفاسد.

ويمكن أن نعرِّف المقاصد الشَّرعية بأنَّها عبارة عن: **"الحِكم والمعاني والغايات الملحوظة، التي راعاها الشَّارع في التَّشريع عموما وخصوصا؛ من أجل تحقيق مصالح العباد في العاجل والآجل".**

3. مفهوم نظام حلقة العزَّابة، ونشأته، وأهميته.

1.3 - **تعريف العزَّابة:**

لغة: أصل كلمة العزَّابة في اللغة من فعل عزب يعزب، فهو عازب، ويجمع على عزاب، وتفيد معنى تغيب الإنسان عن أهله أو ماله أو متاعه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي السَّمَاء وَلاَ أَصْغَرَ مِن ذَلِكَ وَلا أَكْبَرَ إِلاَّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [سورة يونس: 61]، كما يطلق اللفظ على من لا زوجة له[10].

اصطلاحا: لفظة العزَّابة مشتقة من عزب عن الشيء؛ بمعنى تركه وانصرف عنه، وباللغة الأمازيغية يقال: "إِعَزَّابَنْ"، مفرده: "أَعَزَّابْ"[11].

وقد عرَّف أبو العبَّاس الدرجيني[12] العزَّابة بقوله: «العزَّابة واحدهم عزابي، هذه اللفظة استعملتها لقبا لكل من لازم الطريق وطلب العلم وسير أهل الخير، وحافظ عليها وعمل بها، فإن أحسن جميع هذه الصفات سمي عزابيا ... واعلم أن لهذا الصنف سيما انفردوا بها، وأحوالا عرفوا بها، لا يتفضَّل عليهم فيها سواهم، وذلك في تسميتهم، وخطابهم، ومؤاكلتهم، ولباسهم، وأوقات نومهم وقيامهم، وأورادهم وصيامهم، وعبادتهم، وعندهم في ذلك قوانين يعتادونها وحدود لا يتعدَّونها، وهذا الاسم مشتق من العزوب عن الشَّيء وهو البعد عنه، فاستعير لمن بعد من الأمور الدُّنيوية الشَّاغلة عن الآخرة ... وأوَّل ما استُعمِل هذا اللقبُ في أيَّام أبي عبد الله محمَّد بن أبي بكر -رضي الله عنه -، لما أسَّس الحلقة ورتَّب قوانينها»[1413].

يلاحظ من خلال كلام الدرجيني أنَّ الأساس في إطلاق لقب العزَّابة: المحافظة على السير والعمل بها؛ أي الأخلاق الإسلامية الفاضلة المقتبسة من كتاب الله وسنة النبي عليه السلام؛ وسموا بذلك لانقطاعهم إلى الله بالاشتغال

بأمر دينه.

وجاء في معجم مصطلحات الإباضيَّة: «نظام العزَّابة، وحلقة العزَّابة، وهيئة العزَّابة، ومجلس العزَّابة، كلها مصطلحات تستعمل في المراجع مترادفات، وهي في أصلها تمثل مراحل تطور النِّظام»[15].

وينتخب العزَّابة من أهل الورع، والصلاح، والتفقه في الدِّين، والأمانة والصدق، ويتولون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويقومون بجميع الوظائف الدِّينية، والدنيوية أحيانا؛ بغية حفظ المجتمع مما عسى أن يدخله من بدع لا تتماشى والدِّين الحنيف[16].

ويتكون مجلس العزَّابة غالبا من اثني عشر عضوا هم بحسب وظائفهم:

- شيخ الحلقة: يقوم بالوعظ والتذكير، ويعلن الولاية والبراءة.
- إمام الصلاة: يؤم الجماعة، ويشرف على عقود الزواج في المسجد.
- المؤذن: يؤذن للصلاة، وينوب الإمام عند غيابه.
- وكيلا المسجد: يشرفان على أملاك المسجد وأوقافه.
- مقرئو المحاضر: يشرفون على المحاضر.
- الغسَّالون (إِمْسِيرِيدَنْ): يتولون غسل الموتى وتكفينهم ودفنهم.
- قاضي البلد: يفصل في النوازل[17].

2.3 - نشأته، وأهميته:

أصل نظام حلقة العزَّابة مستمدٌّ من السياسة الشرعية التي ترى وجوب تنصيب الإمام وإقامة الدولة الإسلامية؛ لتطبيق أحكام الشرع، وتنظيم شؤون الرعية، وقد تميز الإباضيَّة بنظرية دقيقة حول المنهج الذي ينبغي سلوكه لإقامة دين الله في المجتمع، عُرفت هذه النظرية عندهم بمسالك الدِّين؛ أي مراحل إقامة دين الله في المجتمع، وهي أربعة: الظهور - الدفاع - الشراء - الكتمان[18]، ويقوم نظام الإمامة عندهم على الشورى في مرحلة الظهور، ويعدُّ نظام العزَّابة في مرحلة الكتمان بمثابة مجلس الشورى في فترة الظهور[19].

وقد كان إباضيَّة بلاد المغرب بعد سقوط الدولة الرستمية سنة 296 هـ يعيشون مستضعفين في جماعات متفرقة، في كل من جبل نفوسة بليبيا، وبلاد الجريد وجبال دمر وجزيرة جربة بالجنوب التونسي، وفي وارجلان ووادي ريغ

جنوب الجزائر، وقد اختاروا مسلك الكتمان، والابتعاد عن الصراعات السياسية؛ حفاظا على وجودهم واستقلاليتهم؛ واتخذوا من الرابطة المذهبية والثقافية سبيلا للتجمع، ففكروا في نظام بديل يحفظ كيانهم وتعاليم مذهبهم، وبعد مشاورات بين إباضية المغرب في كل من أريغ ووارجلان وقسطيلية وجربة ونفوسة استقر قرارهم على تأسيس نظام الحلقة على غرار مسلك أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة (ت 145هـ)[20] من قبلُ في البصرة، فأوكلوا المهمة إلى أبي عبد الله محمد بكر الفرسطائي النَّفوسي (ت 440هـ)[21]، فأبى لهم من ذلك وامتنع، فمكثوا يراودونه ما شاء الله حتى قبل ذلك، فاضطلع بالمهمة على أحسن وجه ووضع الأسس الأولى للنِّظام، وأعلن التحوُّل إلى مسلك الكتمان في أريغ (بلاد الجزائر) سنة 409هـ/1018م.

وكان نظام حلقة العزَّابة في بدايته نظام حلقة علم متنقلة تمثلت في مجالس المذاكرة والعلم والاستفتاء والعبادة، ولم تكن مستقرة بمكان معين، وقد عُرف عن أبي عبد الله أنه كان كثير التجوال، ينتقل من بلد لآخر ناشرا للعلم حتى لقب بـــ: "السائح"؛ لكثرة سياحته، ثم عَرَف هذا النِّظام تطورات مطَّردة وفق ما تقتضيه الحياةُ وتغيُّراتُها.

ويعدُّ نظام الحلقة بمثابة الإمامة الصُّغرى عند الإباضيَّة، حيث يتولَّى العلماء تسييره، وقد عُني بإدارة شؤون المجتمع، ونشر العلم والدِّين بين أتباعه؛ بإحقاق الحق، ومحاربة الباطل، وإقامة العدل بين الرعية، وتكوين مجتمع إسلامي متوازن، كما أنَّ له مهاما متعددة؛ دينية، واجتماعية، وتربوية، وسياسية، واقتصادية، وتمكن النظام أن يقود المجتمع الإباضي بنجاح، ويتمتع بسلطة روحيَّة وعمليَّة، ويُكسِب احترام قراراته، وبفضله استطاع الإباضيَّة البقاء في بلاد المغرب رغم ظروف الفتن والاضطراب[22].

كما هيَّأ ظروفا ملائمة للنَّشاط الفكري؛ إذ إن استقرار مجتمع الكتمان الذي أقامه الإباضيَّة في مواطنهم المتعددة من بلاد المغرب؛ ظهرت ثماره في الجانب الثقافي والفكري؛ لأنه نظام يقوم على التعليم والتعلم، وغرس السلوك الحسن بين أتباعه، فقد أدرك الإباضيَّة «أن بقاءهم رهين بتكوين الجماعة تكوينا فكريا متكاملا، عقائديا وفقهيا بصورة لا يحتاجون معها إلى غيرهم، فانكبوا

على البحث والتدوين، وأنشؤوا المدارس وموَّلوها، وبعثوا نظام المدرسة المتنقِّلة وأطلقوا عليها نظام الحلقة، كُلِّف بتعهد الإباضيَّة بالتعليم والتوعية أينما كانوا»[23]، وتجسَّدت تلك النهضة الفكرية في حلقات التعليم المنتشرة في مختلف المناطق، ولم تقتصر مجالس العلم والحلقات على الحواضر الكبرى؛ بل انتشرت في كل قرية وحي؛ وكانت الدروس التي تلقى في المساجد أغلبها دروس الوعظ والإرشاد وتعليم ما لا يسع المسلم جهله من أمور الدين، أمَّا دروس المجالس فكانت كثيرة ومتنوعة، منها: التفسير، والحديث، والفقه، والأخلاق، وعلوم العربية، وسير السلف الصالح.

ويعد أبو العباس أحمد بن محمد بن بكر الفرسطائي[24] -ابن مؤسس نظام الحلقة -من المستفيدين من هذه الحركة العلمية التي بعثها نظام حلقة العزابة، وقد خلف تراثا نفيسا فاق الخمس والعشرين مؤلفا في مختلف علوم الشريعة، وبخاصة في المجال الفقهي، والذي كان إسهامه فيه غزيزا؛ حيث كان مرجع الناس في الفتوى بل مرجع المعاصرين له، كما تدل على ذلك الأخبار المروية عنه في كتب السير.

وتجدر الإشارة إلى أنَّ نظام حلقة العزابة قد اندثر في كل من جبل نفوسة بليبيا، وجربة بتونس، وغيرها من بلاد المغرب، ولكنه لا يزال قائما في وادي مزاب ووارجلان بالجزائر إلى يومنا هذا، مع تطور في الشروط والمهام والعدد.

4. التأصيل الشرعي لنظام حلقة العزَّابة:

نظام حلقة العزَّابة مستمد من روح التشريع ومقاصده الكلية، ويمكن اعتباره أصوليا من قبيل المصالح المرسلة التي تلائم تصرُّفات الشَّارع ومقاصده، وإن لم يشهد لها دليل معيَّن من الشَّرع بالاعتبار أو الإلغاء، ولكن يحصل من ربط الحكم بها جلب مصلحة أو دفع مفسدة عن النَّاس.

وفيما يأتي عرض لبعض المستندات الشرعية التي يرتكز عليها هذا النِّظام، وتشهد له بالاعتبار:

1 - نظام الحلقة ينطلق من مفهوم قوله تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: 104]

وقوله أيضا: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللّهُ إِنَّ اللّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: 71].

ففي الآيات حثٌّ على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو من أهمِّ الأسسِ التي ينبني عليها نظام الحلقة.

2 - في القرآن الكريم أيضا دعوة للتعلم والتفقه في الدِّين؛ لأجل إرشاد النَّاس والدعوة إلى الله، وذلك بتخصيص نخبة تتفرَّغ للتَّفقه في الدِّين، ونشر العلم، يقول تعالى في هذا الشَّأن: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي الدِّين وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: 122].

3 - نظام الحلقة من قبيل تعاون المؤمنين فيما ينفعهم في دينهم ودنياهم؛ تجسيدا لقوله الباري جل وعلا: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة: 7].

4 - يقوم نظام العزَّابة على مبدإ إقامة العدل بين الناس؛ امتثالا لقول الباري جل وعلا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاء لِلّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُواْ الْهَوَى أَن تَعْدِلُواْ وَإِن تَلْوُواْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: 135]، وقال أيضا: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾ [الأنعام: 152].

5 - وقد تواترت أحاديث المصطفى صلى الله عليه وسلم التي تحث على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فمن ذلك ما أخرجه مسلم وغيره عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»[25].

6 - نظام الحلقة يهدف إلى حفظ المقاصد الكلية التي جاءت الشريعة الإسلامية لرعايتها، وفي مقدمتها كلية حفظ الدِّين؛ بإقامة شعائره وتطبيق أحكامه في كل نواحي الحياة.

7 - يمكن اعتبار نظام الحلقة امتدادا لنظام الحسبة في الإسلام، الذي عُرِف

في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين من بعده، القائم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ صيانة للمجتمع من الانحراف، وحماية للدين من الضياع، وتحقيقا لمصالح الناس الدِّينية والدنيوية، وفقا لشرع الله[26].

5. الأبعاد المقاصديَّة لنظام حلقة العزَّابة:

المبدأ الأصلي للمقاصد هو درء المفاسد وجلب المصالح في خدمة الكليات الشرعية الخمس، وهي: كلية الدِّين، والنَّفس، والعقل، والمال، والنَّسل، فالشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها ورحمة كلها، وحكمة كلها؛ لأن «الله أمر بكل خير دقّه وجلّه، وزجر عن كل شرّ دقّه وجلّه، فإن الخير يُعبَّر به عن جلب المصالح ودرء المفاسد، والشر يُعبَّر به عن جلب المفاسد ودرء المصالح»[27]. وهذه هي مقاصد الشريعة وغاياتها، فالتشريع الإلهي يهدف بالضرورة إلى المحافظة على دين المسلم ونفسه وعقله ونسله وماله، وقد حاطت الشريعة هذه المصالح الضرورية بأخرى حاجية وتحسينية؛ لأجل المحافظة عليها، وجعلت المحافظة على الضروريات الخمس بأمرين:

- أحدهما: المحافظة عليها من جانب الوجود: وذلك بحفظ ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها.

- والثاني: المحافظة عليها من جانب العدم: وذلك بحفظها بما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها.

وإذا تأملنا في المقاصد العامة للشريعة سواء منها ما استنبطه الأوَّلون، أو ما استنبطه المحدثون، وجدنا أنها تشكل منظومة متماسكة، وتقيم بنيانا يشد بعضه بعضا، بحيث يصعب جدا أن نتصور مقصدا بمعزل عن بقية المقاصد؛ فكل منها يأخذ بيد الآخر، وكلها ماض على طريق جلب المصالح ودرء المفاسد.

ونظام حلقة العزَّابة -كما تقدَّم ذكرُه - يستند إلى أصول ومصالح شرعية معتبرة، فهو في الأساس عمل خيري تطوعي يبتغى به وجه الله تعالى، والعمل الخيري مقصد عام من مقاصد الشريعة؛ انطلاقا من قول الباري جل في علاه: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ [آل عمران: 115]، وقوله أيضا: ﴿وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: 77]، وغيرها من النصوص الشرعية التي تحض على فعل الخير والمسارعة إليه.

وفيما يأتي سأحاول تجلية بعض الأبعاد المقاصدية لهذا النِّظام؛ وذلك من خلال المهام والأدوار التي يقوم بها في المجتمع:

1.5 -حفظ الدِّين:

يقوم نظام حلقة العزَّابة على تحقيق مقصد حفظ الدِّين؛ فقد أُنشئ ليكون بمثابة الإمامة الصغرى التي تنظم حياة المجتمع الإباضي؛ فهو يمثل سلطة الإمام ويقوم مقامه في جميع مهامه وواجباته، باستثناء إقامة الحدود الشرعية التي يعطِّلها الإباضيَّة في طور الكتمان؛ حتى لا يَسْتَعْدُوا السلطات الحاكمة أو مخالفيهم ضدهم[28].

والمقصد العام للولايات الشرعية من إمامة وقضاء وحسبة، وغيرها، هو أن يكون الدِّين كله لله، وأن تكون كلمة الله هي العليا؛ وذلك بضمان تطبيق تعاليم الدِّين في حياة الناس الخاصة والعامة، وصيانته من التعطيل أو التبديل أو التحريف.

ونظام العزَّابة إنما جُعِل لإصلاح دين الخلق، ولإصلاح ما لا يقوم الدِّين إلا به من أمور الدنيا، ولتهيئة المجتمع الصالح بتدعيم الفضائل وإنمائها، ومحاربة الرذائل وإخمادها؛ حيث يتولى أعضاء الحلقة القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونشر العلم، ومحاربة الجهل والبدع؛ ومظاهر الفساد والظلم في المجتمع، وقد تمكَّن النِّظام من الإشراف على مختلف شؤون الحياة، وإصلاح الكثير من الأوضاع الاجتماعية؛ من خلال نشر تعاليم الدِّين الحنيف بين الناس، والفصل بين النزاعات والخصومات، وإصلاح ذات البين، واستطاع إباضيَّة بلاد المغرب بفضل نظام العزَّابة القيام بعدة إصلاحات اجتماعية، بعد أن كانوا متشتتين ومتفرقين في البلاد، وتفشت بينهم مظاهر الجهل والانحراف؛ نتيجة عدم وجود سلطة سياسية قوية تبسط نفوذها على الجميع فتردع الظالم وتنصف المظلوم. وقد أوردت المصادر شواهد كثيرة عن قيام العزَّابة بمحاربة الانحراف وحماية مصالح الناس[29].

«ويقتسم أعضاء المجلس المهام التي تتطلبها الحياة في المجتمع الإسلامي دينا وثقافة واجتماعا وسياسة واقتصادا، وغيرها، فيتكفل كل عضو بما يليق له كل حسب موهبته، واستعداده العقلي والجسدي والنَّفسي، يترأس مجلسهم

غالبا أقدمهم في الحلقة وأكبرهم سنا، وقد تسند الرئاسة في بعض الأحيان للأعلم والأفقه في الحلقة»[30].

ويتجلى مقصد حفظ الدِّين في نظام العزَّابة أيضا من خلال سعيه لإعداد المؤمن الصالح المهتم بقضايا مجتمعه، وحماية مصالحه؛ وذلك ببناء الضمير الاجتماعي -الوازع الجماعي - الذي يحول دون هتك مبادئ المجتمع المسلم وقواعده وآدابه العامة وأعرافه؛ ذلك أن للبيئة الاجتماعية أهمية قصوى في سلوك أفراد المجتمع، فإذا كان للمجتمع قواعد مرعية وآداب محفوظة ومبادئ محمية من سلطاته صعب على العصاة الخروج عليها، وربَّت في أنفسهم الحياء من مخالفة المجتمع والخروج عليه.

وتجسيدا لمقصد حفظ الدِّين، وحفظا له من جانب العدم؛ فإن نظام حلقة العزَّابة وضع عقوبات وتعزيرات للسهر على إقامة دين الله، والوقوف عند الحدود الشرعية، وصيانة المجتمع، وحفظ الحقوق، وتتنوع هذه العقوبات حسب اختلاف الجرائم والمخالفات ونوعها[31].

2.5 -حفظ النَّفس:

يهدف نظام الحلقة إلى تحصيل مصلحة حفظ النَّفس؛ من خلال السعي لإبعاد الإباضيَّة في بلاد المغرب عن الصراعات السياسية، وما ينتج عنها من حروب وسفك دماء؛ وذلك حفاظا على وجودهم؛ والاتخاذ من الرابطة المذهبية والثقافية سبيلا للتجمع، فقد رأى علماء الإباضيَّة وأصحاب الرأي فيهم أن يضعوا نظاما يحفظ جامعتهم من التمزق، ويحقن دماء المسلمين من السفك، ويبقى صامدا أمام الاضرابات والفتن، وفي الوقت ذاته يسهر على نشر العلم وتعاليم الدِّين بين الناس.

كما سنَّ نظام حلقة العزَّابة عقوبات وتعزيرات؛ صيانة لمصلحة حفظ النَّفس أن تنتهك بغير حق، وحفظا لحقوق المسلمين من الاعتداء والبغي.

وقد تحمَّل نظام العزَّابة تبعات الدفاع عن المجتمع ضد التدخلات الأجنبية مهما كان مصدرها أو نوعها، وقد قاموا بهذا الدور الخطير في كل المراحل التاريخية؛ ففي منطقة وادي مزاب بالجزائر كانوا كانوا ولا يزالوان حارس المجتمع في حالات السلم والحرب، والأمن والفتن، وقد لاحقهم الاستعمار

الفرنسي من أجل هذه السلطة الروحية كما لاحق رجال الدِّين في كل شبر من القطر الجزائري، ومارس ضدهم كل أنواع الاضطهاد والإرهاب[32].

3.5 -حفظ العقل:

يظهر في نظام العزَّابة اعتبار مقصد حفظ العقل الذي جاءت الشريعة الإسلامية بمراعاته من جانبي الوجود والعدم؛ من خلال الأمر بالتعلم والحث عليه، وإنشاء حلقات العلم المختلفة، فنظام العزَّابة في أصله ومنشئه عبارة عن حلقة علم متنقلة تجوب مختلف المناطق لنشر تعاليم الدِّين والعلم بين الناس، بالإضافة إلى الإشراف على الدروس المسجدية بانتظام؛ فمن أهم مهام العزَّابة مهمة الوعظ والإرشاد التي يحرص عليها المجلس الدِّيني، ويُنتقى لها الأكفاء من الأعضاء، ولا شك بأن هذه الدروس المسجدية التي يلقيها المشايخ تترك أثرا كبيرا في سلوك الناس وتعاملهم مع بعضهم البعض، وتوجه دقة حياتهم اليومية للصالح العام، وتعمق نظرتهم إلى الحياة في جميع مناحيها[33]، وهذا يعد من أهم وسائل حفظ العقل التي أرشدت إليها الشريعة الإسلامية.

كما يتجلى مقصد حفظ العقل في نظام العزابة كذلك في تأليف الكتب؛ فبعد تأسيس نظام الحلقة نشطت حركة التأليف في بلاد المغرب، حيث انبرى العلماء يتسابقون بالتَّأليف في شتى فنون العلوم الإسلاميَّة، وخاصة منها أصول الدين والفقه، ويعدُّ أبو العبَّاس أحمد -ابن مؤسس نظام الحلقة - أحد العلماء الذين أسهموا في التَّأليف وإثراء المكتبة الإباضيَّة في أواخر حياته؛ فقد بلغت عدد مؤلفاته خمسة وعشرين كتابا.

كما عرفت بلاد المغرب نمط التَّأليف الموسوعي الجماعي، إذ اشترك العلماء بتأليف موسوعتين فقهيتين؛ الأولى: تعرف باسم ديوان غار أمجماج، الذي انبرى سبعة من العلماء لتأليفه، والثَّانية: عُرفت بديوان الأشياخ (ديوان العزابة) بوادي أريغ الذي تعاون على تأليفه عشرة من العلماء، فكان الأوَّل في ستة أجزاء، والثَّاني في خمسة وعشرين جزءا[34].

4.5 -مقصد حفظ النَّسل:

من أعمال حلقة العزَّابة التي تهدف إلى المحافظة على مصلحة النَّسل، التَّشجيع على الزَّواج، وذلك بتيسير أسبابه؛ من خلال الإشراف على مناسبات

الأعراس، «ولا يقتصر دور العزَّابة على المشاركة المظهرية في هذه المناسبات إشرافا وتسييرا، بل هم يؤدُّون دورا أساسيا في وضع نظامها المحكم، ويسطرون لوائحها الداخلية؛ حتى لا ينحرف المجتمع وراء مظاهر الإسراف والانحلال»[35]، مما يحول دون تحقيق مقصد تيسير الزَّواج الذي يتحقق به إحصان النفوس وإعفافها عن الحرام، وحفظ النَّسل؛ لذا تحرص حلقة العزَّابة كل الحرص على متابعة ما يجري في هذه المناسبات الاجتماعية ومراقبتها، فتحدد المهور في المجتمع للبكر والثيب من غير مغالاة؛ بما يتناسب مع المستوى الاجتماعي لأهل البلد، دون الالتفات إلى اعتبارات الغنى والفقر، والحسب والنسب.

وإذا كان حفظ ضرورة النَّسل من جانب الوجود يتمثل في تيسير أسباب الزواج للشباب تحقيقا لمقصد تكثير سواد الأمة؛ فإن إصلاح ذات البين، وعلاج المشكلات الاجتماعية التي تقع بين الأزواج يسهم في حفظ هذه المصلحة الضرورية في شقها العدمي، لذا تشرف حلقة العزَّابة أيضا على هذا الجانب؛ حفاظا على مصلحة النَّسل من خطر التفكك الأسري بسبب ما يقع بين الزوجين من خلافات وخصومات.

5.5 -حفظ المال:

لما كان المال من الضروريات التي تقوم بها الحياة، فقد أمر الشارع الحكيم بحفظه وذلك بالعمل على استثماره وتنميته، كما نهى سبحانه عن تضييعه وإتلافه.

ومن الوسائل التي يظهر من خلالها سعي نظام حلقة العزَّابة إلى المحافظة على مصلحة المال؛ الإشراف على الجانب الاقتصادي من حياة المجتمع من خلال رعايته بالتوجيه والإرشاد، وتفقيه الناس بأحكام المعاملات المالية والكسب الحلال، وتجنب الربا وأنواع المعاملات المحظورة شرعا، بالإضافة إلى رعاية الأوقاف ومتابعتها، والإشراف على شؤون الزكاة وضمان إخراجها من الأغنياء وصرفها لمستحقيها؛ رعاية لشؤون الفقراء والمحتاجين في المجتمع، وكذلك مراقبة المجازر وأسواق بيع اللحوم لضمان الالتزام بأحكام الشرع في هذا المجال.

ويتولى رجال العزَّابة أيضا القيام بمهام المحتسبين؛ وذلك بالإشراف على تنظيم الشؤون ذات الطابع الاقتصادي في المجتمع، مثل مراقبة البيع والشراء في

الأسواق، ومحاربة المخالفات الشرعية من: ربا، وغش، وتدليس، واحتكار، وتطفيف في الكيل، ونحوه[36]، وتسليط العقوبات المناسبة على المجاوزين للأحكام الشرعية في هذا المجال؛ تجسيدا لمقصد حفظ المال من جانب العدم، وحفظا لحقوق المسلمين من الضياع.

يقول الدكتور محمد ناصر في بيان دور العزَّابة في الإشراف على الحياة الاقتصادية في وادي مزاب: «وأصبح من ظواهر الحياة اليومية في مدن الوادي أن يجلس أحد أعضاء الحلقة في السوق بين البائعين والمشترين، يراقب السير الرشيد للحركة الاقتصادية، وقد يتدخل العضو لفض الخصومات التي قد تطرأ بين المتعاملين والشركاء في الدكان والمصنع...ومن العزَّابة من يقوم بمهمة المحاسب والخبير التجاري ليقوم بعملية الجرد السنوي ثقة منهم في ورعه وخبرته»[37].

6. الخاتمة:

في ختام هذه الدراسة التي تناولت الحديث عن نظام العزابة مفهوما، ونشأة، وتأصيلا، ثم بيان الأبعاد المقاصدية لهذا النظام، في الختام نسجل النتائج الآتية:

-تعد حلقة العزابة نظاما اجتماعيا أصيلا، وضعه الإباضيَّة في بلاد المغرب في مطلع القرن الخامس الهجري؛ استجابة لمتطلبات ذلك العصر، وبديلا عن إمامة الظهور.

-تمكَّن نظام العزابة من الإشراف على مختلف شؤون الحياة في المجتمع دينيا، وسياسيا، واقتصاديا، واجتماعيا، واستطاع الإباضية بفضله المحافظة على وجودهم وكيانهم، رغم التحديات والاضطرابات والفتن، ولا يزال هذا النظام يؤدي أدواره رغم مرور عشرة قرون على تأسيسه.

- يمكن اعتبار نظام العزابة أصوليا من قبيل المصالح المرسلة التي تلائم تصرُّفات الشَّارع ومقاصده، وإن لم يشهد لها دليل معيَّن من الشَّرع بالاعتبار أو الإلغاء.

- نظام العزابة متوافق مع روح الشريعة ومقاصدها العامة؛ فهو في الأساس عمل خيري تطوعي يبتغى به وجه الله تعالى، والعمل الخيري مقصد عام من مقاصد الشريعة، كما أنَّ له أبعادا مقاصدية أخرى تدرك من خلال الأدوار التي

يقوم بها في المجتمع.

- من أسباب نجاح نظام العزابة في تحقيق أهدافه، والمحافظة على بقائه عبر قرون من الزمن؛ ارتباطه الوثيق بالمسجد وما يتمتع به من سلطة روحية في نفوس المسلمين.

7. الإحالات:

1 ينظر: ابن فارس، أبو الحسين أحمد: معجم مقاييس اللُّغة، تح: عبد السلام هارون، دط، دار الفكر، دم، 1399هـ -1979م، مادة (بعد)، (268/1)؛ ابن منظور، أبو الفضل جمال الدِّين محمد بن مكرم: لسان العرب، ط1، دار صادر، بيروت، لبنان، دت، مادة (بعد)، (89/3).

2 ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، مادة (قصد)، (95/5).

3 ابن منظور: لسان العرب، مادة (قصد)، (353/3).

4 ينظر: الريسوني، أحمد: نظرية المقاصد عند الشاطبي، ط: 4، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، 1415هـ/1995م، ص ص 17 -18؛ اليوبي، محمد سعد بن أحمد: مقاصد الشَّريعة وعلاقتها بالأدِّلة الشَّرعية، ط: 1، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1418هـ/1998م، ص ص 33 -34.

5 هو محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الفقيه والأصولي والمفسِّر والنحوي المالكي، توفي سنة: 1393هـ، من آثاره: "التحرير والتنوير"، "مقاصد الشريعة". تنظر ترجمته في: نويهض، عادل: معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، ط3، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، لبنان، 1409هـ/1988م، (541/2).

6 هو علال بن عبد الواحد بن عبد السلام بن علال بن عبد الله بن المجذوب الفاسي الفهري، أحد الأعلام المغاربة المعاصرين، له أدب وتآليف، توفي سنة 1394 هـ، ومن آثاره: "مقاصد الشريعة ومكارمها"، "النقد الذاتي". تنظر ترجمته في: الزركلي، خير الدِّين: الأعلام، ط 15، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 2002م، (246/4).

7 ابن عاشور، محمد الطاهر: مقاصد الشَّريعة الإسلاميَّة، تح: محمد الحبيب ابن خوجة، دط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميَّة، قطر، 1425هـ -2004م، (121/2).

8 الفاسي، علال: مقاصد الشَّريعة الإسلاميَّة ومكارمها، ط: 5، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1993م، ص 7.

9 ينظر: الزّحيلي، وهبة بن مصطفى: أصول الفقه الإسلامي، ط1، دار الفكر، دمشق، سوريا، 1406 هـ -1986م، (1017/2).؛ الريسوني: نظرية المقاصد عند الشاطبي، ص 19؛ اليوبي: مقاصد الشَّريعة وعلاقتها بالأدِّلة الشَّرعية، ص 37.

10 ينظر: ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، مادة (عزب)، (310/4)؛ ابن منظور: لسان العرب، مادة (عزب)، (595/1).

11 مجموعة من الباحثين: معجم مصطلحات الإباضيَّة، ط: 2، وزارة الأوقاف والشؤون الدِّينية، سلطنة عمان، 1433هـ -2012م، مادة (عزب)، (651/2).

12 هو أبو العبَّاس أحمد بن سعيد بن سليمان بن علي بن يخلف الدرجيني، أحد أشهر علماء درجين ببلاد الجريد، جنوب تونس، في القرن السابع، مؤرخ، وفقيه، وأديب، توفي سنة (670هـ/1271م)، ومن آثاره: "طبقات المشايخ بالمغرب"، وله قصائد كثيرة وشعر فائق، وله أجوبة بالشعر، وألغاز في الفرائض. تنظر ترجمته في: مجموعة من الباحثين: معجم أعلام الإباضيَّة، قسم المغرب، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1421 هـ -2000م، ترجمة رقم: 81، (45/2).

13 الدَّرجيني، أبو العباس أحمد بن سعيد، طبقات المشايخ بالمغرب، تح: إبراهيم طلاي، دط، مطبعة البعث، قسنطينة، الجزائر، د.ت، (3/1 -4).

14 ينظر تفصيل مبادئ نظام حلقة العزَّابة وأدوارهم الاجتماعية في: البرادي، أبو القاسم بن إبراهيم: الجواهر المنتقاة، صححه وقدم له وعلق عليه: أحمد بن سعود السيابي، ط: 1، دار الحكمة، لندن، د.ت، ص 226 -235.

15 مجموعة من الباحثين: معجم مصطلحات الإباضيَّة، مادة (عزب)، (652/2).

16 الجعبيري، فرحات بن علي: نظام العزَّابة عند الإباضيَّة الوهبية في جربة، دط، المطبعة العصرية، تونس، 1975، ص 64.

17 مجموعة من الباحثين: معجم مصطلحات الإباضيَّة، مادة (عزب)، (653/2).

18 ينظر: باجو، مصطفى بن صالح: أبو يعقوب الوارجلاني أصوليا -دراسة لعصره وفكره الأصولي مقارنا بأبي حامد الغزالي - ط:2، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، 1428هـ -2007م، ص 40؛ إتبيرن، مصطفى بن داود: المصلحة المرسلة عند الإباضيَّة بين النظرية والتطبيق من خلال اجتهادات المتأخّرين، رسالة ماجستير في الفقه وأصوله مرقونة، كلية أصول الدِّين، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة - الجزائر، نوقشت وأجيزت سنة 2004م، ص 140.

19 الجعبيري: نظام العزَّابة عند الإباضيَّة، ص 66.

20 هو أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي، بالولاء، مولى لعروة بن أدية، وهو الإمام الثَّاني من أيمّة الإباضيَّة، أخذ العلم عن جابر بن زيد، وابن عبّاس وعائشة -رضي الله عنهم -، كان له الفضل في نشر المذهب الإباضي في البصرة وخارجها، وتخرّج عل يديه تلامذة كثيرون من أمثال: الرَّبيع بن حبيب، ومحبوب بن الرّحيل، توفّي سنة 145 هـ تقريبا، ومن آثاره: "مسائل أبي عبيدة"، و"كتاب الزّكاة"، بالإضافة على مجموعة

أحاديث رواها عن جابر بن زيد، وجعفر السماك. تنظر ترجمته في: ناصر، محمّد صالح، والشّيباني، سلطان بن مبارك: معجم أعلام الإباضيَّة، قسم المشرق، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1427هـ -2006م، ترجمة رقم: 1363، ص 445.

21 هو أبو عبد الله محمد بن بكر بن أبي بكر بن يوسف الفرسطائي النفوسي، أحد أقطاب الإباضيَّة في المغرب، ومن أبرز المصلحين الدِّينيين والاجتماعيين، أخذ مبادئ العلوم في مسقط رأسه فرسطاء، ثمَّ تنقَّل بين عدَّة مدن للاستزاده من الفنون على يد أكابر العلماء في زمانه، تميَّز أبو عبد الله بتأسيسه لنظام حلقة العزَّابة، وكانت له حلقة علم متنقلة، توفي سنة: (440هـ/1049م). تنظر ترجمته في: مجموعة من الباحثين: معجم أعلام الإباضيَّة، قسم المغرب، ترجمة رقم: 803، (368/2).

22 ينظر: معمر، علي يحي: الإباضيَّة في موكب التاريخ، الحلقة الرَّابعة الإباضيَّة في الجزائر، دط، المطبعة العربية، غرداية، الجزائر، 1985م، (297/2 -301)؛ النامي، عمرو خليفة: دراسات عن الإباضيَّة، تر: ميخائيل خوري، مر: ماهر جرار، تح: محمد صالح ناصر، مصطفى باجو، ط: 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، 1421هـ -2001م، ص 283؛ ناصر، محمد صالح: حلقة العزَّابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي –دراسة وصفية تحليلية للمجالس الدِّينية بوادي ميزاب "جنوب الجزائر" -، دط، جمعية التراث، القرارة، الجزائر، 1410هـ -1989م، ص 5 -7؛ الجعبيري، فرحات بن علي: البعد الحضاري للعقيدة عند الإباضيَّة، ط: 1، المطبعة العربية، غرداية، الجزائر، 1991م، (114/1)؛ مزهودي، مسعود: جبل نفوسة في العصر الإسلامي الوسيط (21 - 442هـ) (642 - 1053م)، ط: 1، مكبة الضامري، سلطنة عمان، 1431هـ -2010م، ص 207، 234 - 273؛ إتبيرن: المصلحة المرسلة عند الإباضيَّة، ص 143، 145.

23 التيواجني، مهني بن عمر: أشعة من الفقه الإسلامي، ط: 1، مطابع النهضة، مسقط، عمان، 1417هـ -1996م، ص184.

24 هو أبو العباس أحمد بن محمد بن بكر الفرسطائي، أحد أعلام الإباضية في القرن الخامس الهجري، وهو ابن مؤسس نظام حلقة العزابة، توفي سنة 504 هـ، ومن آثاره: "كتاب أبي مسألة"، "كتاب القسمة وأصول الأرضين"، وغيرها. تنظر ترجمته في: مجموعة من الباحثين: معجم أعلام الإباضيَّة، قسم المغرب، ترجمة رقم: 89، (48/1).

25 أخرجه مسلم في الصحيح، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان، رقم: 78، (69/1).

26 ينظر تفصيل المستندات الشرعية لنظام حلقة العزَّابة في: اسماوي، صالح بن عمر: العزَّابة ودورهم في المجتمع الإباضي بميزاب، ط: 1، مطبعة الفنون الجميلة، الجزائر،

1429 -2008م، (332/1 -336)؛ إتبيرن: المصلحة المرسلة عند الإباضيَّة، ص 147 - 149.

27 عز الدِّين عبد العزيز بن عبد السلام: قواعد الأحكام في مصالح الأنام، مراجعة وتعليق: طه عبد الرؤوف سعد، دط، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، 1414هـ -1991م، (189/2).

28 ناصر: حلقة العزَّابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي، ص 17.

29 ينظر: الدرجيني: طبقات المشايخ، (434/2)، (516/2)؛ الشماخي، أبو العباس أحمد: كتاب السِّيَر، تح: محمد حسن، ط1، دار المدار الإسلامي، بيروت، لبنان، 2009م، (416/1)، (456/1)، (459/1)، (474/1).

30 ناصر: حلقة العزَّابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي، ص 17 -18.

31 ينظر تفصيل العقوبات وأنواعها في نظام العزَّابة: الجعبيري، نظام العزَّابة عند الإباضيَّة، ص 76 -78؛ اسماوي: العزَّابة ودورهم في المجتمع، ص 675 -726.

32 ينظر: علي يحي معمر: الإباضيَّة في موكب التاريخ، (596/2)؛ محمد ناصر: حلقة العزَّابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي، ص 37 -45.

33 ناصر: حلقة العزَّابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي، ص 19.

34 ينظر: الدرجيني، طبقات المشايخ، ص (455/2، 529)؛ الشماخي: كتاب السِّير، ص (431/1). النامي: دراسات عن الإباضيَّة، ص 136؛ التيواجني: أشعة من الفقه الإسلامي، ص 185.

35 ناصر: حلقة العزَّابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي، ص 25.

36 ينظر تفصيل دور العزَّابة في الحياة الاقتصادية في: محمد ناصر: حلقة العزَّابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي، ص 33 -36؛ اسماوي: العزَّابة ودورهم في المجتمع، ص 727 - 748.

37 ناصر: حلقة العزَّابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي، ص 33.

8. المراجع:

1. القرآن الكريم: برواية حفص عن عاصم.

2. ابن عاشور، محمد الطاهر: (1425هـ -2004م)، مقاصد الشَّريعة الإسلاميَّة، تح: محمد الحبيب ابن خوجة، دط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميَّة، قطر.

3. ابن فارس، أبو الحسين أحمد: (1399هـ -1979م)، معجم مقاييس اللُّغة، تح: عبد السلام هارون، دط، دار الفكر، دم.

4. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدِّين محمد بن مكرم: (د.ت)، لسان العرب، ط1، دار صادر، بيروت، لبنان.

5. إتبيرن، مصطفى بن داود: (1425هـ -2004م)، المصلحة المرسلة عند الإباضيَّة بين النظرية والتطبيق من خلال اجتهادات المتأخّرين، رسالة ماجستير في الفقه وأصوله مرقونة، كلية أصول الدِّين، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة - الجزائر.
6. اسماوي، صالح بن عمر: (1429 -2008م)، العزَّابة ودورهم في المجتمع الإباضي بميزاب، ط: 1، مطبعة الفنون الجميلة، الجزائر.
7. باجو، مصطفى بن صالح: (1428هـ -2007م)، أبو يعقوب الوارجلاني أصوليا -دراسة لعصره وفكره الأصولي مقارنا بأبي حامد الغزالي -، ط:2، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان.
8. البرادي، أبو القاسم بن إبراهيم: (د.ت)، الجواهر المنتقاة، صححه وقدم له وعلق عليه: أحمد بن سعود السيابي، ط: 1، دار الحكمة، لندن.
9. التيواجني، مهني بن عمر: (1417هـ -1996م)، أشعة من الفقه الإسلامي، ط: 1، مطابع النهضة، مسقط، عمان.
10. الجعبيري، فرحات بن علي: البعد الحضاري للعقيدة عند الإباضيَّة، ط: 1، المطبعة العربية، غرداية، الجزائر، 1991م.
11. الجعبيري، فرحات بن علي: (1975م)، نظام العزَّابة عند الإباضيَّة الوهبية في جربة، دط، المطبعة العصرية، تونس.
12. الدَّرجيني، أبو العباس أحمد بن سعيد: (د.ت)، طبقات المشايخ بالمغرب، تح: إبراهيم طلاي، دط، مطبعة البعث، قسنطينة، الجزائر.
13. الريسوني، أحمد، (1415هـ -1995م): نظرية المقاصد عند الشاطبي، ط: 4، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية.
14. الزّحيلي، وهبة بن مصطفى: (1406 هـ -1986م)، أصول الفقه الإسلامي، ط1، دار الفكر، دمشق، سوريا.
15. الزركلي، خير الدِّين: (2002م)، الأعلام، ط 15، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان.
16. الشماخي، أبو العباس أحمد: (2009م)، كتاب السِّيَر، تح: محمد حسن، ط1، دار المدار الإسلامي، بيروت، لبنان.
17. عز الدِّين عبد العزيز بن عبد السلام: (1414هـ -1991م)، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، مراجعة وتعليق: طه عبد الرؤوف سعد، دط، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.
18. الفاسي، علال: (1993م)، مقاصد الشَّريعة الإسلاميَّة ومكارمها، ط: 5، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان.

19. مجموعة من الباحثين: (1421 هـ -2000م)، معجم أعلام الإباضيَّة، قسم المغرب، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان.
20. مجموعة من الباحثين: (1433هـ -2012م)، معجم مصطلحات الإباضيَّة، ط: 2، وزارة الأوقاف والشؤون الدِّينية، سلطنة عمان.
21. مزهودي، مسعود: (1431هـ -2010م)، جبل نفوسة في العصر الإسلامي الوسيط (21 - 442هـ) (642 - 1053م)، ط: 1، مكبة الضامري، سلطنة عمان.
22. مسلم بن الحجاج، أبو الحسن القشيري النيسابوري: (د.ت)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
23. معمر، علي يحي: (1985م)، الإباضيَّة في موكب التاريخ، الحلقة الرَّابعة الإباضيَّة في الجزائر، دط، المطبعة العربية، غرداية، الجزائر.
24. ناصر، محمد صالح: (1410هـ -1989م)، حلقة العزَّابة ودورها في بناء المجتمع المسجدي –دراسة وصفية تحليلية للمجالس الدِّينية بوادي ميزاب "جنوب الجزائر" -، دط، جمعية التراث، القرارة، الجزائر.
25. ناصر، محمّد صالح، والشّيباني، سلطان بن مبارك: (1427هـ -2006م)، معجم أعلام الإباضيَّة، قسم المشرق، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان.
26. النامي، عمرو خليفة: (1421هـ -2001م)، دراسات عن الإباضيَّة، تر: ميخائيل خوري، مر: ماهر جرار، تح: محمد صالح ناصر، مصطفى باجو، ط: 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان.
27. نويهض، عادل: (1409هـ/1988م)، معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، ط3، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، لبنان.
28. اليوبي، محمد سعد بن أحمد: (1418هـ/1998م)، مقاصد الشَّريعة وعلاقتها بالأدَّلة الشَّرعية، ط: 1، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية.